

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

وزارة الزراعـة والثـروة السمكيـة

قـــرار وزاري

رقـم ١٥٧ / ٢٠١٥

برفـع حظـر استيـراد الطيـور الحيـة

مـن جمهوريـة ألمانيـا الاتحاديـة ومملكـة هولنـدا

استنادا إلى قانون الحجر البيطري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٤٥ ،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الحجر البيطري الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١٠٧ ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٤/٣٢٠ بحظر استيراد الطيور الحية من بعض الدول ،
وإلى توصية الجهة البيطرية المختصة بزوال سبب حظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها ومشتقاتها ومخلفاتها من جمهورية ألمانيا الاتحادية ومملكة هولندا ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تـقـرر

المـادة الأولـــى

يرفع حظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها ومشتقاتها ومخلفاتهـا عن جمهورية ألمانيا الاتحادية ومملكة هولندا الوارد بالقرار الوزاري رقم ٢٠١٤/٣٢٠ المشار إليه .

المـادة الثانيـــة

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، كل في مجال اختصاصه .

المـادة الثالثـــة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صـدر في : ٢٧ / ٨ / ١٤٣٦هـ

الموافـــق : ١٥ / ٦ / ٢٠١٥م

د . فـــؤاد بن جعفـــر الساجـــــواني

وزيـــر الزراعـــة والثـــروة السمكيـة